

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون
البند ٢٥ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/67/442/Add.2)]

٢٢٧/٦٧ - التعاون فيما بين بلدان الجنوب

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ٢٢٢/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الذي أقرت فيه وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٣٤/٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٢١٢/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٩/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٣٣/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١/٦٤ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ و ٢٢١/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢١٩/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ والقرارات الأخرى المتصلة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون بين بلدان الجنوب^(٢)؛

(١) القرار ١/٦٠.

(٢) A/67/208.



- ٢ - **تحيط علماً أيضاً** بتقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورها السابعة عشرة التي عقدت في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ أيار/مايو وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢^(٣)، وترحب بالقرارات المتخذة في تلك الدورة^(٤)؛
- ٣ - **تشجع** صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والكيانات الأخرى التابعة لها على أن تتخذ تدابير عملية لتعميم مراعاة دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بشكل فعال في سياساتها وفي أعمالها العادية في مجال إعداد البرامج، وتطلب في هذا السياق إلى تلك المنظمات وإلى مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب أن يستفيد كل منها من قدرات الآخر المؤسسية والتقنية؛
- ٤ - **تهيب** باللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة أن تضطلع بدور حفاز في تشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وفي تعزيز ما تقدمه للبلدان الواقعة في مناطقها من دعم في المجال التقني وفي مجالي السياسات العامة والبحوث؛
- ٥ - **تسلم** بضرورة حشد ما يكفي من الموارد لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتدعو في هذا السياق جميع البلدان التي بوسعها الإسهام في دعم هذا التعاون بسبل منها صندوق بيريز - غيريرو الاستئماني للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وصندوق الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب إلى أن تفعل ذلك، وفي هذا السياق تشجع مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب على الاضطلاع بمبادرات إضافية من أجل حشد الموارد بغرض اجتذاب مزيد من الموارد المالية والعينية وتجنب كثرة ترتيبات التمويل وتشتتها في الوقت ذاته؛
- ٦ - **تقرر** عقد الدورة الثامنة عشرة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٤، على أن يسبقها اجتماع تنظيمي يعقد في ٥ أيار/مايو ٢٠١٤ لانتخاب رئيس وأعضاء مكتب الدورة الثامنة عشرة للجنة الرفيعة المستوى؛

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/67/39).

(٤) المرجع نفسه، الفصل الأول.

٧ - **تقرر أيضا** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند الفرعي المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب" في إطار البند المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، قبل بدء الدورة، تقريراً شاملاً عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

الجلسة العامة ٦١

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢